بسم الله الرحمن الرحيم

الْمُخَدِّرَاتُ ضَيَاعٌ لِلْمُجْتَمَعَاتِ ٢٧/ ٦/ ١٤٤٦هـ

عِبَادَ اللهِ: فِي هَذِهِ الْآوِنَةِ التَّارِيخِيَّةِ تَعِيشُ أُمَّتُنَا الْإِسْلَامِيَّةُ فِتَنًا حَالِكَةً، وَعَوَاصِفَ مِنَ التَّحَدِّيَاتِ هَالِكَةً، اخْتَلَفَتْ ضُرُوبُهَا، وَاسْتَحَرَّتْ كُرُوبُهَا. وَمِنْ أَنْكَىٰ تِلْكُمُ الْفِتَنِ فِي الْأُمَّةِ: فِتْنَةُ تَغْيِيبِ الْعُقُولِ، إِمَّا بِأَفْكَارٍ هَدَّامَةٍ ضَالَّةٍ، أَوْ مُسْكِرَاتٍ وَمُخَدِّرَاتٍ مُغَيِّبَةٍ مُضِلَّةٍ، وَالْعَقْلُ وَالْإِدْرَاكُ مِنْ أَزْكَىٰ مِنَنِ الْبَارِي وَأَسْنَاهَا، وَأَجَلِّ النِّعَمِ وَأَغْلَاهَا، فَبِالْعَقْلِ يَسْمُو صَاحِبُهُ، وَتَجِلُّ مَنَاقِبُهُ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ اللهُ تَعَالَىٰ الْخَمْرَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لِلْخَمْرِ فِي الدُّنْيَا عُقُوبَاتٌ، مِنْهَا:

الْخَمْرُ تُزِيلُ الْإِيمَانَ: أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

الْخَمْرُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ: أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ: «لَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ».

حَدُّ شَارِبِ الْخَمْرِ فِي الدُّنْيَا فِي شَرِيعَةِ اللهِ تَعَالَىٰ: أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ. قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخَفَّ الْحُدُودِ ثَمَانِينَ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ.

عِبَادَ اللهِ: لَقَدْ صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ تَسْمِيَةِ الْخَمْرِ بِغَيْرِ اسْمِهَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ: أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَذْهَبُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ

حَتَّىٰ تَشْرَبَ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا». لَقَدْ وَقَعَ صِدْقُ مَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسُمِّيَتِ الْخَمْرُ بِغِذَاءِ الرُّوحِ، وَالْمَشْرُوبَاتِ الرُّوحِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ حَرَّمَ اللهُ ﷻ وَرَسُولُهُ ﷺ بَيْعَ الْخَمْرِ، فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ؟ فَإِنَّهُ يُطْلَىٰ بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ، فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ». وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ أَيْضًا: سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتِّجَارَةِ فِيهَا، فَقَالَ: أَمُسْلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا وَلَا التِّجَارَةُ فِيهَا.

وَاعْلَمُوا يَا عِبَادَ اللهِ أَنَّهُ لَا يُلْقَىٰ السَّلَامُ عَلَىٰ شَارِبِ الْخَمْرِ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ مُعَلَّقًا مَجْزُومًا بِهِ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: لَا تُسَلِّمُوا عَلَىٰ شَرَبَةِ الْخَمْرِ.

وَقَدْ جَاءَتْ شَرِيعَتُنَا بِتَحْرِيمِ التَّدَاوِي بِالْخَمْرِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ، فَنَهَاهُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ».

وَلَقَدْ ضَرَبَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَلَ الْمَثَلِ حِينَمَا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَفُلَانًا وَفُلَانًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَهَلْ بَلَغَكُمُ الْخَبَرُ؟ فَقَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالُوا: أَهْرِقْ هَذِهِ الْقِلَالَ يَا أَنَسُ، قَالَ: فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا، وَلَا رَاجَعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ عُقُوبَةَ شَارِبِ الْخَمْرِ فِي الْآخِرَةِ لَعَظِيمَةٌ. أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مُخَمِّرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا بُخِسَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ». قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ سَقَاهُ

صَغِيرًا لَا يَعْرِفُ حَلَالَهُ مِنْ حَرَامِهِ كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ».

وَلْيَعْلَمْ شَارِبُ الْخَمْرِ أَنَّهُ مَلْعُونٌ عَلَىٰ لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ. أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَهْ»، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لُعِنَتْ الْخَمْرُ عَلَىٰ عَشْرَةِ أَوْجُهٍ: بِعَيْنِهَا، وَعَاصِرِهَا، وَمُعْتَصِرِهَا، وَبَائِعِهَا، وَمُبْتَاعِهَا، وَحَامِلِهَا، وَالْمَحْمُولَةِ إِلَيْهِ، وَآكِلِ ثَمَنِهَا، وَشَارِبِهَا، وَسَاقِيهَا».

فَمَاذَا يَفْعَلُ مَنْ أَرَادَ التَّوْبَةَ وَعِنْدَهُ خَمْرٌ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، وَلَوْ يَتِيمٍ؟ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ»، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عِنْدَنَا خَمْرٌ لِيَتِيمٍ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الْمَائِدَةُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْهُ، وَقُلْتُ: إِنَّهُ لِيَتِيمٍ، فَقَالَ: «**أَهْرِيقُوهُ**». قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السُّنَنِ»: فِي هَذَا بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ مُعَالَجَةَ الْخَمْرِ حَتَّىٰ تَصِيرَ خَلًّا غَيْرُ جَائِزٍ، وَلَوْ كَانَ إِلَىٰ ذَلِكَ سَبِيلٌ لَكَانَ مَالُ الْيَتِيمِ أَوْلَىٰ الْأَمْوَالِ بِهِ؛ لِمَا يَجِبُ مِنْ حِفْظِهِ، وَتَثْمِيرِهِ، وَالْحَيْطَةِ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَانَ نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ، فَعُلِمَ أَنَّ مُعَالَجَتَهُ لَا تُطَهِّرُهُ، وَلَا تَرُدُّهُ إِلَىٰ الْمَالِيَّةِ بِحَالٍ.

عِبَادَ اللهِ: الْحِكْمَةُ مِنْ تَحْرِيمِ الْمُسْكِرَاتِ وَالْمُخَدِّرَاتِ أَنَّهَا تَقْضِي عَلَىٰ الْفَرْدِ فِي أَعَزِّ مَا يَمْلُكُ، وَهُوَ عَقْلُهُ، وَالْعَقْلُ أَسَاسُ التَّكْلِيفِ فِي الشَّرِيعَةِ؛ لِذَا جَاءَتْ نُصُوصُ الشَّرِيعَةِ بِحِفْظِهِ وُجُودًا وَعَدَمًا، قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِحِفْظِ الْعَقْلِ مِنْ جِهَتَيِ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ.

كَمَا أَنَّهَا تَذْهَبُ بِالْمَالِ وَتُهْلِكُهُ، وَرُبَّمَا ذَهَبَتْ بِالْأَنْفُسِ، وَأَوْدَتْ بِصَاحِبِهَا فِي الْمَهَالِكِ، وَهَتْكِ الْأَعْرَاضِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا حَرَّمَ اللهُ. وَكُلَّمَا زَادَتْ ظَاهِرَةُ اسْتِعْمَالِ الْمُخَدِّرَاتِ فِي مُجْتَمَعٍ مِنَ الْمُجْتَمَعَاتِ، ارْتَفَعَتْ مُعَدَّلَاتُ الْجَرَائِمِ الْأَمْنِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ، فَالْمُخَدِّرَاتُ خَرَابٌ لِلدِّينِ، وَدَمَارٌ لِلْعَقْلِ، وَإِتْلَافٌ لِلصِّحَّةِ، بَغِيضَةٌ إِلَىٰ الرَّحْمَنِ، رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، ضَعْفٌ فِي الدِّينِ

وَالْإِيمَانِ. وَلَقَدْ أَثْبَتَتِ الْإِحْصَاءَاتُ أَنَّ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ بِالْمِائَةِ مِنَ الْقَضَايَا الْجِنَائِيَّةِ، وَسِتِّينَ بِالْمِائَةِ مِنَ الْجَرَائِمِ الْمُجْتَمَعِيَّةِ سَبَبُهَا الْمُخَدِّرَاتُ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ تَفَشِّي هَذَا الْأَمْرِ، وَلَاسِيَّمَا فِي مُحِيطِ الشَّبَابِ: ضَعْفَ الْوَازِعِ الدِّينِيِّ، وَضُمُورَ مُسْتَوَىٰ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَدَىٰ كَثِيرٍ مِنَ الْأَجْيَالِ. وَالْخَوَاءَ وَالْفَرَاغَ الْكَبِيرَ، وَالتَّقْلِيدَ الْأَعْمَىٰ، وَجُلَسَاءَ السُّوءِ، أَضِفْ إِلَىٰ ذَلِكَ مَا يَعْتَرِي بَعْضَ الْمُجْتَمَعَاتِ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنْ تَزْهِيدٍ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

وَإِنَّ مِنْ أَخْطَرِ الْأَخْطَارِ الَّتِي تُهَدِّدُ عَامِرَ الدِّيَارِ: وُقُوعَ بَعْضِ الشَّبَابِ - وَرُبَّمَا الْفَتَيَاتِ - فِي حَبَائِلِ قُرَنَاءِ السُّوءِ الْأَشْرَارِ، وَتَرْوِيجَ بَعْضِ مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ لِلِانْحِرَافَاتِ السُّلُوكِيَّةِ، وَالْمُخَدِّرَاتِ وَالْمُؤَثِّرَاتِ الْعَقْلِيَّةِ، بِدَعْوَىٰ الْمُنَشِّطَاتِ وَالْمُهَدِّئَاتِ، وَتَعْدِيلِ الْأَمْزِجَةِ، وَصَقْلِ الْعَقْلِيَّاتِ، وَرُبَّمَا فُتِنَ بَعْضُهُمْ بِشُرُورِ الْمُخَدِّرَاتِ، تَعَاطِيًا وَتَسْوِيقًا، أَوْ تَهْرِيبًا وَتَرْوِيجًا، وَيَسْتَهْوِيهِ الْأَمْرُ فَيَتَمَادَىٰ بِهِ إِلَىٰ الْهَلْوَسَةِ وَالدَّمَارِ، وَالضَّيَاعِ وَالِانْتِحَارِ.

فَلَابُدَّ مِنْ أَخْذِ التَّدَابِيرِ الْوَاقِيَةِ لِلتَّصَدِّي لِهَذَا الْخَطَرِ الدَّاهِمِ، وَذَلِكَ بِتَقْوِيَةِ الْوَازِعِ الدِّينِيِّ، وَمُرَاقَبَةِ الْمَوْلَىٰ الْعَلِيِّ، وَاسْتِشْعَارِ مَعِيَّتِهِ، وَتَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَتَحْقِيقِ الِاعْتِدَالِ وَالْوَسَطِيَّةِ، فَشَرِيعَتُنَا إِعْمَارٌ لَا دَمَارٌ، بِنَاءٌ وَنَمَاءٌ لَا هَدْمٌ وَفَنَاءٌ، تَدْعُو إِلَىٰ كُلِّ صَلَاحٍ، وَتَنْهَىٰ عَنْ كُلِّ فَسَادٍ وَطَلَاحٍ، يَقُولُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَنْ تَدَبَّرَ أَحْوَالَ الْعَالَمِ وَجَدَ كُلَّ صَلَاحٍ فِي الْأَرْضِ فَسَبَبُهُ تَوْحِيدُ اللهِ وَعِبَادَتُهُ، وَطَاعَةُ رَسُولِهِ ﷺ، وَكُلُّ شَرٍّ فِي الْعَالَمِ وَفِتْنَةٍ، وَبَلَاءٍ وَقَحْطٍ وَتَسْلِيطِ عَدُوٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَسَبَبُهُ مُخَالَفَةُ الرَّسُولِ ﷺ، وَالدَّعْوَةُ إِلَىٰ غَيْرِ اللهِ.